

محافظة البحر الأحمر

الشؤون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم ١٧ لسنة ٢٠١٢

٢٠١٢

في ١٧ من شهر أكتوبر ٢٠١٢

في شأن الإطلاع على القرار رقم ١٧ لسنة ٢٠١٢ الصادر بقرار

بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى مذكرة إدارة السياحة بالديوان العام المؤرخة ٢٠١٢/١٠/١٥ بشأن إطلاع

المنشآت الفندقية بمدينة سفاجا.

= وعلى موافقتنا.

قرر

المادة الأولى

تشكل لجنة برئاسة السيد اللواء / سكرتير عام المحافظة وعضوية كلاً من:-

١ السيد/ مدير عام إدارة الشؤون القانونية بالديوان العام

٢ السيد/ مدير إدارة السياحة بالديوان العام

٣ عضو عن غرفة المنشآت الفندقية بالبحر الأحمر - يعينه رئيس الغرفة

المادة الثانية

يناط للجنة بحث جميع المشاكل والمخالفات والمحاضر السابقة واللاحقة من المنشآت

والقرى السياحية بالمحافظة - مع إعداد تقرير وافى للعرض تلييناً

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغ الجهات المعنية

محافظة البحر الأحمر

يقره

لواء

١٧